الحبنية الرسمية

للجهؤدية الجزائرية الديمة الشعبية

قوانينومسراسيم

قرارات . مسقررات . مسناشیر . اعلانات و بسلاغات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه	النشرة الرسمية اعلانات ،صفقات عمومية وسجل تجادي	مناقشات المجلس الوطني	القوانين والمراسيم	الاشتراكات
الجزائر تليفون : 21_٨_٦٦	سنة	سنة	٣ اشهر السهر السناة	
۹۲-۸-۲۲ رقم الحساب الجاری بالبرید ۵۰ ـ ۲۲۰۰	۰۱۰ دینارا ۲۰ دینارا	۲۰ دینارا ۲۵ دینارا	۸ دنانیر ۱۶ دینارا ۲۶ دینارا ۱۲ دینارا ۲۰ دینارا ۲۰ دینارا	فى الجزائر فى البلاد الاجنبية

ثمن العدد ٢٥ر٠ دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر٠ دينار و تسلم الفهارس مجانا للمشتركين · المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم _ يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ر٠ دينار ثمن النشرة على أساس ٢٥٥٠ دينار للسطر

فهسرس

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

رئاسة الجمهـــورية

- قرار مؤرخ فى ٢٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تلغى وتعدل أو تتم بموجبه مقتضيات القرارالمؤرخ فى ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ الصادر تطبيقا للمادة ٦٣ مسن القانون رقم ٣٣-٤٩١ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنـة ١٩٦٣ والمتعلق بتأسيس الضريبة الفريدة على السيارات (ض٠ف٠س)٠

نيابة رئاسية مجلس الوزراء وزارة الدفاع الوطني

_ قراران وزاريان مشتركان مؤرخان فى ٢٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان تعييين رئيسين للمحكمتين العسكريتين الدائمتين للناحيتين العسكريتين الاولى والخامسة ٠

وزارة الشؤون الخارجية

_ قراران مؤرخان فی ۱۳ و ۱۲ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۶

- قرارات مؤرخة فی ۸ شوال و ۲ ذی القعدة عام ۱۳۸۳ و ۲ و ۲۰ محرم و ۶ وه و ۲ و ۲۰ ربیع الاول و ۵ ربیع الثانی و ۸ و ۲۰ جمادی الثانیة و ۹ رجب عام ۱۳۸۶ الموافق ۲۲ فبرایر و ۱۱ مارس و ۱۸ مایو وأولیونیو و ۱۶ و ۱۰ و ۱۳ و ۱۵ فبرایر و ۱۵ غشت و ۱۰ و ۳۰ سبتمبر و ۱۶ و ۱۰ و ۱۲ نوفمبر سنة ۱۹۹۶ تتضمن تعیین کتاب بوزارة الشؤون الخارجیة ۰

ـ قرارات مؤرخة في ١٥ رمضان و ٨ شوال و٢٠ محرم و ٤ و٢٧ صفر و ٧ و١٨ و٢٢ و٢٦ ربيع الاول و ١و٢و٥و٥٥ ه و۲۲و۲۳و۲۹ ربیع الثانی و ۸ و ۲۳ جمادی الاولی و ۱۹جمادی الثانية عام ۱۳۸۶ الموافق ۳۰ يناير و ۲۲ فبراير وأول و ۱۰ یونیو و ۸ و ۱۷ و۲۸ یولیو و۱ وه و۱۰ و۱۱و۱۶وه ۱و۱۷ و۲۱ غشت و۱و۷و۱۵و۳ سبتمبر و۶ نوفمبر سنة ۱۹۸۶ تتضمن تعين قنصلين بوزارة الخارجية

ـ قرارات مؤرخة في ١٤و١٧ ربيع الاول و ٦ ربيع الثاني و۲۷ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۶ الموافق ۲۶و۲۷ و۲۰ غشت و ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين مختزلتين ضاربتين على الآلة الكاتبة وكاتبة مختزلة ضاربة على الآلة الكاتبة ، وضاربة على الآلة الكاتبة •

ـ قراران مؤرخان فی ۱۵ رمضان و ۸ شوال عام ۱۳۸۳ الموافق ۳۰ يناير و ۲۲ فبراير سنة ١٩٦٤ يتضمنان تعيين أغوان مكتب

وزارة التعمير والاسكان

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۱۳ شعبان عام ۱۳۸۶ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تأسيس مجموعة للتعمير فيما يخص ناحية آرزيو (بلديات آرزيو ، وبتيوه ، وقديل) ٠

وزارة العمـــل

- قرار مؤرخ في ٢٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير بالادارة

وزارة الشبيبة والرياضة

ـ مرسوم رقم ۲۵ـ۳۵۹ مؤرخ في ۲۰ شعبان عــام ۱۳۸۶ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن اذنا استثنائيا بتغيب بعض الرياضيين الجزائريين •

بلاغات ، اعلانات

ـ انذارات، لمقاولين •

۲.

مراسيم، قرارات، تعليمات

رئاسسة الجمهورية

قرار مؤرخ في ٢٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تلغي وتعدل أو تتم بموجبه مقتضيات القرار المؤرخ في ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ الصادر تطبيقا للمادة ٦٣ من القانون رقم ٦٣-٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والمتعلق بتأسيس الضريبة الفريدة على السيارات (ض٠ف٠س) ٠

ان وزير الاقتصاد الوطني ،

ـ بمقتضى القانون رقم ٦٢ ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الي تمديد مفعول التشريع النافذ الي غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة

ـ وبمقتضى المادة ٦٣ من قانون المالية لسنة ١٩٦٤ رقم ٣٣-٣٦] المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ الصادرة بموجبها الضريبة الفريدة على السيارات •

ــ وبمقتضى القرار المؤرخ في ١١ فبراير سنة ١٩٦٤الصادر تطبيقا للمادة ٦٣ من القانون المذكور رقم ٦٣-٤٩٦ والمؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ،

وبناء على اقتراح مدير الضرائب والتنظيم العقاري ٠

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: تلغى مقتضيات المواد ٢ و ٦ من القرار المؤرخ في ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ وتعوض بما يلي :

«المادة الثانية: تحمل هذه البطاقة الخصوصية المستطيلة

الشكل ذات القياس البالغ ٩٨ ميلمترا طولا و ٨٢ ميلمترا عرضا حرفا خاصا بالتعريف والبيانات الخاصة بأداء الضريبة عن ستة أشهر من السنة أو تمام السنة وبالصنف الذي تفرض الضريبة بموجبه على السيارة كما يخصص اطار يتضمن الرقم المعدني الخاص بالسيارة •

وترفق تلك البطاقة بوصل قابل الفصل عنها يحتفظ به المكلف • تقيد خلاصة البطاقة الخصوصية والوصل المرفق بها على ورقة الارومة ٠

اللدة ٦:١) يتوقف تسليم البطاقة الخصوصية على :

أ) تقديم البطاقة الرمادية الخاصة بالسيارة وذلك فيما يخص السيارات التي بدأت سيرها الاول خلال الاشهر الستة من التكليف بالضريبة •

ب) تقديم البطاقة الرمادية والبطاقة الخصوصية المتعلقة بمدة الستة اشهر السابقة للمدة المحصلة عنها الضربية وذلك فيما يخص السيارات التي أطلقت للسير قبل خمسة عشر نوفمبر سنة ١٩٦٤ ٠

وعند عدم تقديم البطاقة الخصوصية ضمين الشروط السالفة الذكر تفرض فورا الضريبة التي لم يجر أداؤها أو التي اعتبرت غير مؤداة وتضاف اليها غرامة ٥٠ / عن التأخير المنصوص عليه في الفقرة الاولى من المادة ٧١ من القانون ٦٣_ ٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ٠

ج) تقديم نسخة من البطاقة الرمادية المسلمة من الشرطى محرر المحضر الذي يكون قد صادر البطاقة الرمادية عندارتكاب

ولا يجرى العمل بهذه النسخة الا لمدة أربعة أيام ابتداء من

حين تسليمها كما لا يجوز استعمالها الا لأجل اقتناء البطاقة الخصوصية المدفوعة من مكتب التسجيل الاقرب لمكان وقوع

٢) يقيد المكلف بتسليم البطاقات الرقم المعدني للسيارة على الوصل وعلى البطاقة الخصوصية بأرقام كبيرة وحروف التاج بين السطرين الاولين للاطار الخاص بهذا الغرض •

٣) يوضع طابع المكتب أو الموزع حتماً على ظهر الوصل والبطاقة الخصوصية .

المادة ٧ : وعند تغيير الرقم المعدني للسيارة يقيد دوما رقم البطاقة الرمادية القديمة على البطاقة الخصوصية والوصلل غير أن رقم البطاقة الرمادية الجديدة يقيد حتما بأرقام كبيرة وحروف التاج بين السطرين الاولين للجزء الثاني المعدخصيصا لهذا الغرض من قبل المصلحة التي تسلم البطــــاقة الرمادية الجديدة • ويوضع كذلك طابع هذه المصلحة على ظهر البطاقة الخصوصية والوصل.

المادة ٢ : يتمم القرار المؤرخ في ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ بالمادة التالية:

« المادة ١١ مكرر » اذا استحال تقديم البطاقة الرمادية ، أو البطاقة الخصوصية المنصوص عليها في الفقرة ب ، فلا يجرى تطبيق غرامة ٥٠٪ المحددة بالمادة ٦٤ من القانون رقم ٦٣٪ ٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ، على شرط أن تدفع الضريبة خلال العشرة أيام التي تلي تاريخ عودة صاحب السيارة المفروضة عليها الضريبة الى الجزائر بعد اثباته بواسطة جواز الســفر ، وشهادة من قنصـــل الجزائر أو السلطـــــة الادارية المحلية أو بواسطة أية طريقة أخرى تكون صحيحة مقبولة بقدر الامكان وتدل على ان صاحب السيارة كان مقيما خارج الجزائر أثناء كل المدة العادية لتحصيل الضريبة ، وأن سيارته لم تكن مستعملة في التراب الوطني طيلة نفس المدة » المادة ٣ : يصبح هذا القرار نافذ المفعول ابتداء من أول ینایر سنة ۱۹۳۵ •

المادة ٤ : يكلف وزير الداخلية ووزير الدفاع الوطنيومدير الضرائب والتنظيم العقارى والمدير الوطني للجمارك ، كلفيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٢٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ •

عن وزير الاقتصاد الوطنى وبتفويض منه الكاتب العام صالح مبروكين

نيابة رئاسة مجلس الوزراء وزارة الدفاع الوطني

الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان تعيين رئيسيين للمحكمتين العسكريتين الدائمتين للناحيتين العسكريتين الاولى وألخامسة

ـ بموجب قرار وزارى مشترك عين السيد ابن تومي العربي النائب لرئيس المحكمة الابتدائية الكبرى بالبليدة رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة للناحية العسكرية الاولى بالبليدة لمدة عام واحد .

- بموجب قرار وزارى مشترك عين السيد العروسي عبد المجيد قاضى التحقيق بالمحكمة الابتدائية الكبرى بقسنطينة رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة للناحية العسكرية الخامسة بقسنطينة لمدة عام واحد •

وزاره الشؤون الخارجية

قراران مؤرخان في ١٣ و ٢٢ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ و ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان قبول استحقالة مستشدارين بوزارة الشؤون الخارجية

- بموجب قرار مؤرخ فی ۱۳ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۶ الموافق ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، قبلت استقالة السيد دهام على الستشار من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ٠

ـ بموجب قرار مؤرخ فی ۲۲ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۶ الموافق ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، قبلت استقالة السيد غنيم احمد المستشار من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ١١ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ٠

قرارات مؤرخة في ٨ شوال و ٢ ذي القعدة عام ١٣٨٣ و ٦٠٥٦ محرم و ٤وهو٦و٠٥ ربيع الاول و ه ربيع الثاني و٨ و ٣٣ جمادی الاولی و ۱۰ جمادی الثانیة و۹ رجب عام ۱۳۸۶ الموافق ۲۲ فبرایل و ۱۸ مارس و ۱۸ مایو واول یونیو و ۱۶و۱۵ و ۱۳ و۳۰ یولیو و۱۶ غشت و۱۹و۳۰ سبتمبر و۱۱ اکتوبر و ۱۶ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين كتاب بوزارة الســــوون

ﷺ بموجب قرار مؤرخ في ٨ شىوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم كتابا بوزارة الشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية :

- عيسى ابراهيم ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- فزيرى حسن ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - كبير احمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

﴿ بِمُوحِبِ قُرَارُ مُؤْرِخُ فَي ٨ شُوالُ سُنَةً ١٣٨٣ المُوافق قرادان وزاديان مشتركان مؤرخان في ٢١ شعبان عام ١٣٨٤ / ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم كتابا

بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى :

- ـ أبن علو الازرق ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤٠
- ــ بوزناد الاخضر ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- ـ ابراهيم احمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - ــ مصلي محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- ـ طبال محمد العربي ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- الزنادي احمد الشريف ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

به بموجب قرار مؤرخ فى ٢ ذى القعدة عام ١٣٨٣ الموافق ١٦ مارس سنة ١٩٦٤ ، عين السيد التريكي محيى كاتبا بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ١١ مارس سنة ١٩٦٤ ٠

* بموجب قرار مؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ مايو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قاصلة عبد المجيد كاتبا بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ابتداء من ١٩٦٥ سنة ١٩٦٤ ٠

* بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول بونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد العلاوى محمد الطيب كاتبا بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

* بموجب قرار مؤرخ في ٤ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن دمراد الحاج احمد كاتبا بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول غشت سنة ١٩٦٤ ٠

* بموجب قرار مؤرخ فى ٥ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوزربية محمد كاتبالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يونيو سنة ١٩٦٤ ٠

الموجب قرار مؤرخ فى ٦ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد غادى بلقاسم كاتبابالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

* بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يوايو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بلعيد محمد كاتبا بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٥ مايو سنة ١٩٦٤ .

* بموجب قرار مؤرخ فى ٥ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ غشت سلسنة ١٩٦٤ ، عين السلسيد كبير محسد بومدين كاتبا بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ ٠

يد بموجد قرار مؤرخ في ٨ جمادي الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ سبتمب سنة ١٩٦٤ ، عينت السيدة بوهر المولودة صافر فاطمة كاتبة بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول مايو سنة ١٩٦٤ ٠

به بموجب قرار مؤرخ فى ٢٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن مقران محمد سعيد كاتبا من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

* بموجب قرار مؤرخ فى ١٠ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوزبيد عبد المجيد كاتبا بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ٠

* بموجب قرار مؤرخ في ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عبادة عبد الوهاب كاتبا من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من ١٦ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

قرارات مؤرخة فی ۸ شوال عام ۱۳۸۳ و ۲۰ محرم و ۸ صفر و ۶و۲ ربیع الاول و ۱۹۵۰ و ۱۹۹۰ ربیع الثانی و ۱۹۵۸ جمادی الاولی و ۲۹ و ۱۹۵۰ رجب عام ۱۳۸۶ جمادی الاولی و ۲۹ و ۲۹ برایر و اول و ۱۹ یونیو و ۱۹۶۱ یولیو و ۱۹و۰ ۱ الوافق ۲۲ فبرایر و اول و ۱۹ یونیو و ۱۹۶۱ و ۱۹۹۱ و ۱۹۹۸ و ۱۹۹۱ و ۱۹۹۸ و ۱۹۹۱ و ۱۹۹۸ و ۱۹۹۱ و ۱۹۹۸ تتضمن تعیین ملحقین بوزارة الشؤون الخارجیة

به بموجب قرار مؤرخ فى ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سمنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم ملحقين من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى:

- ـ أمير نور الدين ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- ـ ابن يحيى مولود ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- بوزرار عبد الرحمن ابتداء من أول فبراير سنة ١٩٦٤ .
 - ـ قابة عبد المؤمن ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - _ حنوز رشيد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - غرابه محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - ـ أدير شعبان ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- خميستى عبد الجبار ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - _ الحورى محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - ــ مازوني دحمان ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - ـ يلس شاوش ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

به بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد جوتي عبد القادر ملحقا من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٥ مايو سنة ١٩٦٤ .

* بموجب قرار مؤرخ فى ٨ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الجيلالى محمد ملحقا بوزارة الشؤون الخارجية ابتداء من ٢٥ مايو سنة ١٩٦٤ ٠

پد بموجد قرار مؤرخ فی ٤ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عينت السيدة فلوحي المولودة هلالي

ابريل سانة ١٩٦٤٠

الموافق المؤرخ في ٦ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد لونيس رابح ملحقا من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يوليو سنسة

عد بموجب قرار مؤرخ في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ غشبت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوعياد خالد ملحقا من الطبقة الثالثه والدرجة الاولى ابتداء من أول سبتمبر سنسة

ي بموجب قرار مؤرخ في ٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بلزوق عبد القادر ملحقا من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٦ غشت سنـــة

يج بموجب قرار مؤرخ في ٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قلوش الجديد محمــــد الصغير ملحقا من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٨ سبتمبر سنة ١٩٦٤٠

يج. بموجب قرار مؤرخ في ٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ غشىن سنة ١٩٦٤ ، عين السيد أو الصديق الحنفي ملحقا من الطبفة الثالثة والدرجة الثانية ابتداء من ١٧ غشت سنة

💥 بموجب قرار مؤرخ فی ۱۰ ربیع الثانی عام ۱۳۸۶ (لموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن الغيث عبدالحق ملحقا من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من ٤ يونيو

ين بموجب قرار مؤرخ في ٢٩ ربيـــع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٧ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الطويل عبدالحميد ملجقا من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٣ سبتمبر

﴾ بموجب قرار مؤرخ في ٣ جمـادي الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الجنيدي عبد المجيد ملحقا من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٢٦ اكتوبر سنة ١٩٦٤ .

﴾ بموحب قرار مؤرخ في ٢٨ جمادي الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ٥ أكتوبر سنـــة ١٩٦٤ ، عين السيد جبـور محمد رضا ملحقا من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ابتداء من ه أكتوبر سنة ١٩٦٤ •

يه بموجب قرار مؤرخ في ٢٧ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد لقمان خليفة ملحقا من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٢ نوفمبر سنة

المرجب قرار مؤرخ في ٢٩ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد النعاس محمدملحقا أ من الدرجة الرابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

ليلى ملحقة من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٢٧ إ من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول نوفمبر سنة

ع: بموجب قرار مؤرخ في ٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١١ نو فمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عمرو احمد ملحقا من الطبقة الثالثة والدرحة الاولى ابتداء من ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

پرد بموجب قرار مؤرخ فی ۱۶ رجب عام ۱۳۸۶ الموافق ١٩ أنوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيدان كروم نور الدين وبرزوق محمد ملحقين من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء، على الترتيب ، من ١٨و١٦ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ٠

قرارات مؤرخة في ١٥ رمضان و ٨ شوال و٢٠ محرم و ١٩٧٢ صفر و٧و١٨و٢٢و٢٦ ربيع الاول و١و٢وهو١و٣٣ و٢٦ ربيع الثانى و٨و٢٣ جمادى الاولى و٢٩ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يناير و٢٦ فبراير و١وه١ يونيو و ٨ و١٧ و ۲۸ یولبو و ۱وه و ۱۰ و ۱۰ و ۱۰ و ۲۱ غشت و ۱ و ۷ وه ۱ و ۳۰ سبتمبر وع نوفمبر سنة ۱۹۹۱ تتضمن تعيين قنصلين بوزارة الخارجية

ﷺ بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رمضان عام ١٣٨٣ الموافق ٣٠ نناير سنه ١٩٦٤ ، عين السيد قويدري محمد قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

ید بموجب قرار مؤرخ فی ۸ شوال عام ۱۳۸۳ الموافق ۲۲ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عمرو عاشور قنصليا من الدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤.

يه بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبرأبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد خليف محمد قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ •

ﷺ بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد مختاري الهواري قنصليا من الدرجة الثالثة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

پد بموجب قرار مؤرخ فی ۸ شوال عام ۱۳۸۳ الموافق ۲۲ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد نمرة حميدة قنصليا من الدرجة الأولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

يز بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سخة ١٩٦٤ ، عين السيد نور السعيد قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

🗯 بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد شاوشي محمد قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول ينابر سنة ١٩٦٤ .

يد بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ماضيو اسماعيل قنصليا ١ | ابتداء من أول غشت سنة ١٩٦٤ ٠

ربيع الثانى عام ١٩٦٤ الموافق ١ دبيع الثانى عام ١٩٣٨ الموافق ١١ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد صباحى قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

بموجب قرار مؤرخ في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق
١٤ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد خلالفة البشير قنصليا من
الدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

به بموجب قرار مؤرخ فی ٦ ربیع الثانی عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عین السید عبد العزیز احمد قنصلیا من الدرجة السابعة ابتداء من ٢٩ مایو سنة ١٩٦٤ ٠

ب بموجب قرار مؤرخ فی ٦ ربیع الثانی عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عین السید خلیف العمری قنصلیا من الدرجة العاشرة ابتداء من ١٠ مارس سنة ١٩٦٤ ٠

به بموجب قرار مؤرخ فى ٨ ربيع الثانى عام ١٩٣٤لموافق
١٧ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قارة الزعيتري عبد الرزاق
قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٤٠

به بهوجب قرار مؤرخ فی ۱۲ ربیع الثانی عام ۱۳۸۶ الموافق ۲۱ غشت سنة ۱۹۹۶ ، عین السید کنون لونیس قنصلیا من الدرجة العاشرة ابتداء من أول ینایر سنة ۱۹۹۵.

به بموجب قرار مؤرخ فى ٢٣ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ الموافق أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الجيلالى مرزوق الحسين قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ ٠

په بموجب قرار مؤرخ فی ۲۹ ربیع الثانی عام ۱۹۳۵ لموافق
۷ سبتمبر سنه ۱۹٦٤ ، عین السید الجوادی محمد قنصلیا
من الدرجة السابعة ابتداء من أول بنایر سنة ۱۹٦٤ .

ر بموجب قرار مؤرخ فى ٨ جمادى الاولى عام ١٩٦٤ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بومنة عبد السلام قنصليا من الدرجة العاشرة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

* بموجب قرار مؤرخ في ٨ جمادي الاولى عام ١٩٦٤ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عباد نور الدين قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من ١٤ مارس سنة ١٩٦٤ ٠

به بموجب قرار مؤرخ فی ۲۳ جمادی الاولی عام ۱۳۸۶ الموافق ۳۰ سبتمبر سنة ۱۹۹۵ ، عین السید البای عمر بن عودة قنصلیا من الدرجة السابعة ابتداء من ۱۹ أكتوبر سنة ۱۹۸۶ ۰

الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيدان قاضى رشيد ، الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيدان قاضى رشيد ، وطبال محمد عبده قنصلين من الدرجة السابعة ابتداء ، على الترتيب ، من ٦ أكتوبر وأول ابريل سنة ١٩٦٤ ٠

🔆 بموجب قرار مؤرخ فی ۲۳ جمادی الاولی عام ۱۳۸۶

الموجب قرار مؤرخ في ٤ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٦٤ ، عينت السيدة خوجة مليكة زوجة فراج قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤٠

بيد بموجب قرار مؤرخ في ٢٧ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الخياطي عبد القادر قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ٨ يوليو سنة ١٩٦٤ ٠

* بموحب قرار مؤرخ فى ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم قنصليين من الدرجة السابعة :

- _ عریری مولود ابتداء من أول ینایر سنة ۱۹٦٤ ٠
 - ـ بلحاج حميد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- ابن دادة محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- _ ابن سي خالد زهير ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - ـ بوزورن رشيد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- _ نيبوش محيى الدين ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
 - ـ صادقى محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠
- ـ مطنبولي محيى الدين ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

عهد بموجب قرار مؤرخ فى ١٨ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ يوايو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوسعيد احمد قنصليا من الدرجة النانية ابتداء من ١٧ يونيو سنة ١٩٦٤ .

بيد بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عيساني محمد قنصليا من الدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ٠

بيد بموجب قرار مؤرخ فى ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة حيدر فاطمة الزهراء قنصلية من الدرجة الرابعة ابتداء من اول يناير سنة ١٩٦٤

به بموجب قرار مؤرخ فى ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق
أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قشار ابراهيم قنصليا
من الدرجة السابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ؛

عية بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد منصوري كامل قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

الموافق الموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة يحيى الشيخ فيفى قنصليه من الدرجة الرابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

پر بموجب قرار مؤرخ فی ٢٦ ربيع الاول عام ١٩٨٤ الموافق
ه غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد جابر على قنصليا مــن
الدرجة السابعة ابتداء من ٢٦ مايو سنة ١٩٦٤ .

پر بموجب قرار مؤرخ فی أول ربیع الثانی عام ۱۳۸۶ الموافق ۱۰ غشت سنة ۱۹۹۶ عینت السیدة الارملة الزواوی علی المواودة قدور الدریزی زولیخة قنصلیة من الدرجة الاولی

الموافق ۳۰ سبتمبر سنة ۱۹٦٤ ، عين السيد مسعودى عبد المجدد قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ۲۷ أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

الموافق ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد حدادبوزيان قنصليا من الدرجه السابعة ابتداء من ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ٠

قرارات مؤرخة في ١٤ و١٧ ربيع الاول و ٦ ربيع الثاني و٢٧ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٤ و ٢٧ و١٥ غست و ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين مختزلتين ضاربتين على الآلة الكاتبة وكاتبة مختزلة ضاربة على الآلة الكاتبة ، وضاربة على الآلة الكاتبة

پ بموجب قرار مؤرخ في ١٤ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة ابن دراجي فاطمة مختزلة ضاربة على الآلة الكاتبة من الدرجة الاولى ابتداء من ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ .

پد بموجب قرار مؤرخ فی ۱۷ ربیع الاول عام ۱۳۸۶ الموافق ۲۷ یولیو سنة ۱۹۸۶ ، عینت الآنسة عثمانی خدیجة مختزلة ضاربة علی الآلة الکاتبة من الدرجةالاولی ابتداء من ۸ یونیو سنة سنة ۱۹۶۸ ۰

په بموجب قرار مؤرخ فی ٦ ربیع الثانی عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عینت السیدة ابن عتسیة فائزة المولودة الطانجاوی کاتبة مختزلة ضاربة علی الآلة الکاتبة ابتداء من ١٣ ینایر سنة ١٩٦٤ .

* بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة خوجة فاطمة ضاربة على الآلة الكاتبة من الدرجة الاولى ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

قراران مؤرخان فی ۱۰ رمضان و ۸ شوال عام ۱۳۸۳ الموافق ۲۰ ینایر و ۲۲ فبرایر سنة ۱۹۹۶ یتضمنان تعیین أعوان مکتب

به بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رمضان عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يناير سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم أعوان مكتب من الدرجة الاولى :

- ـ حركوك على ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤
- ـ لحمان مقران ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ،
- _ تومرت أرزقي ابتداء من أول مارس سنة ١٩٦٤ .

پ بموجب قرار مؤرخ فی ۸ شوال عام ۱۳۸۳ الموافق ۲۲ فبرایر سنة ۱۹۹۶ ، عین السید العمرانی الشریف عون مکتب من الدرجة الاولی ابتداء من ٥ ینایر سنة ۱۹۹۶ ٠

وزارة التعميروالاسكان

قراد وذادی مشترك مؤرخ فی ۱۳ شعبان عام ۱۳۸۶ الموافق ۱۸ دیسمبر سنة ۱۹۹۶ یتضمن تأسیس مجموعة للتعمیر فیما یخص ناحیة آرزیو (بلدیات آرزیو وبتیوة وقدیل)

- بموجد قرار وزارى مسترك مؤرخ فى ١١ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، أسست مجموعة للتعمير تدعى « لناحية آرزيو » وتشمل البلديات الجديدة لآرزيو وبتيوة وقديل • ويتعين على هذه المجموعة أن يكون لديها تصميم للتعمير بمقتضى المادة السادسة من المرسوم رقم ٥٨ - ١٤٦٣ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٨ ، وسيقيدها عامل عمالة وهران بالقائمة المنصوص عليها فى المادة من المرسوم المذكور •

وزارة العمـــل

قرار ،ؤرخ في ٢٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير بالادارة العسامة

ان وزبر العمل ،

- بمفتضى المرسوم رقم ٦٣-٣٨٥ المؤرخ فى ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٣ المرخص لرئيس الجمهورية والوزراء ونواب كتاب الدولة بتفويض المضائهم ،

- وبمقنضى المرسوم رقم ٦٤-٣٣٣ المؤرخ فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٤٦) والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة ،

ـ وبمقنضى المرسوم المؤرخ في ٤ مارس سنة ١١٩٦٤ المتضمن انتدابا لمهام نائب مدير بالادارة العامة •

بقرر ما ینی :

اللادة الاولى: يفوض للسيد مرصاد سعيد المنتدب لمهام نائب مدير بالادارة العامة فى حدود اختصاصاته امضاء جميع العقود والمقررات باسم وزير العمل ، باستثناء القرارات .

اللاة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٢٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ٠

صافى بوديسة

وزارة السبيبة والرياض

مرسوم رقم ٦٤-٣٥٩ مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق

٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن اذنا استثنائيا بتغيب بعض الرياضيين الجزائريين

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الشبيبة والرياضة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

ــ وبمقتضى الامر رقم ٥٩-٢٤٤ المؤرخ في ٤ فبراير سنة ١٩٥٩ المتعلق بالنظام العام للموظفين ، والمتمم بقانون ماليـــة عام ١٩٦٠ رقم ٥٩-٤١ المؤرخ في٢٦ ديسمبر سنة ١٩٥٩ ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: يتمتع الرياضيون المختارون للتدريب الوطنى ال المشاركة في الالعاب ذات الصبغة الاولمبية المقامة في الجزائر أو في الخارج « باذن التغيب الاستثنائي » طيلة مدة الدورة • المادة ٢ : يجرى اخبار الادارات وارباب العمل مسبقا من قبل الاتحاد الرياضي المختص وقبل ١٥ يوما من التغيب •

المادة ٣: لا يمكن ان تتجاوز مدد التغيب الاستثنائي ثلاثة الشهر في كل سنة •

اللدة ؟: يكلف وزير الشبيبة والرياضة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجسسوائرية الديمقراطية الشعببة •

وحرر بالجزائر في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ المسوافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤

احمد بن بلة

للغات، اعسالانات

انذارات لمقاولين

ينذر السيد رواح بروسبير الساكن بشارع غامبيطا رقسم ابتيارت الذى رست عليه مناقصة القطعة الخامسة (مواد للاشغال العمومية والبناء) المعدة لتجهيز المركز للتكوين المهنى المجزائرى بتيارت والمصادق عليها بتاريخ ٤ يونيو سنة ١٩٦٢ من طرف السيد عامل عمالة تيارت بمتابعة التزويد بالمسواد المشار اليها في اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد اعلاه فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢-١٦٠ المؤرخ في ٩ عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢-١٦٠ المؤرخ في ٩ عليه مسنة ١٩٦٢ المؤرخ في ٩

يندر السيد مورينومارتن ، مقاول الاشغال العموميةالساكن بنهج كافينياك رقم ١ بتيارت الذي رست عليه مناقصة القطعة السادسه (مواد مختلطة) المعدة لتجهيز المركز للتكوين المهنى الجزائري بتيارت والمصادق عليها بتاريخ ١٥ يناير سنة ١٩٦٢ من طرف عامل عمالة تيارت ، بمتابعة التزويد بالمواد المشار اليها في اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبيق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢-١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢٠

یندر السید وانیش فیکتور ، الساکن بنهج البیر سولین رقم ۱۷ بتیارت الذی رست علیه مناقصة القطعة الســابعة (مادة العمل ـ خشب) المعدة لتجهیز المرکز للتکوین المهنی الجزائری بتیارت ، بمتابعة التزوید بالمواد المشار الیها فی اجل

عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٦ـــ١٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ ٠

تنذر مقاولة مارسيل كورنايى التى مقرها بنهج نيقرين رقم ١١ بالجزائر ، متعهدة الصفقة رقم ١٩٦٢هـ المصادق عليها بتاريخ ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ والمتعلقة بتنفيذ الاشسيغال المبينة اسفله: اقامة محول بقصد تجهيز محسال المنطقة الصحراوية المدعوة «الكوليزى» بالطاقة الكهربائية ، بمتابعة تنفيذ تلك الاشغال في اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعسة ٠

وان لم تلب هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليهــــا مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ــ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ ٠

تنذر المقاولة لويرش مارسيل التي مقرها بشـــارع بيكين بالجزائر متعهدة الصفقة رقم ٧٦-٦٤ المصادق عليها بتاريخ ١٨ مايو سنة ١٩٦٤ والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة اسفله:

- بناء رصيف وقنوات لتصريف المياه الحارة بمعامل حديقة حاميز التابعة للمنظمة الصحراوية بمتابعة تنفيذ تلك الاشغال في اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وان لم تلب هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليـــها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ــ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشىت سنة ١٩٦٤٠